

من جهة الله تعالى في رده على ابن البكري فليهدا كان اهل العلم والسنة
 لا يكفرون من مخالفتهم وان كان ذلك الخالف يكفرهم لان الكفر حكم
 مشرعي فليس للانسان ان يعاقب بمثله كمن كذب عليه وزنا باهلا
 ليس كل ان تكذب عليه وتزني باهله لان الزنا والكذب حرام لحق
 الله تعالى وكذا الكفر التكفير حق لله تعالى فلا تكفر الا من كفره الله وتكفره
 وايضا فان تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على ان تبلغه
 الحجة النبوية التي يكفر من مخالفتها والافليس كل من جعل شيئا من
 الدين يكفره ان قال ولهذا كنت اقول للجماعة من الحلوية والنفاة
 الذين يتبعون ان يكون تعالى فوق العرش ايا لو واقفتكم كنت كافرا
 لاني اعلم انه قولهم كفر وانتم عندي لا تكفرون لانكم جهال الخ
 افتونا ما معن قيام الحجة انما كلف الله بتمه وكرمه الجواب
الحمد لله رب العالمين تضمن كلام الشيخ رحمه الله مسائلتين
احدهما عدم تكفير من كفرنا وظاهر كلامه انه سوء كان
 متوقفا لا اجمالا وقد صرح طائفة من اهل السنة **قالوا** ان الكفر
 لا يكفر ونقل ابن حجر الهيتمي عن طائفة من الشافعية انه صرح
 بكفره اذا لم يشا ولا ينقل عن المتولي انه قال اذا قال مسلم يا كافر
 بلا تارة ولا كفرة قال وتبعه على ذلك جماعة واحتجوا بقوله صلى الله
 عليه وسلم اذا قال الرجل لاجنبا يا كافر فقد باء بها احدهما
 والذي رياه به مسلم فيكون هو كافر قالوا لان سمي الاسلام كفرا
 وتكفر بعضهم هذا التعليل وهو قولهم انه سمي الاسلام كفرا
 فقال هذا المعنى لا يفهم من لفظه والاهو مرادة انما مرادة و
 معن لفظه انك لست على دين الاسلام الذي هو حق وانما انت
 كافر

عابد

كافر دينك غير الاسلام وانما على دين الاسلام وقد مرادة
 بالاشك لان انما وصف بالكفر الشخص لا دين الاسلام فنحن
 عنده كونه على دين الاسلام فلا يكفر بهذا القول وانما يعسر
 بهذا السب الفاخشن بما يليق به ويلزم علم ما قالوه ان من قال
 لعبد يا فاسق كفر لانه سمي العباداة فسقا ولا احسب احدا
 يقولون وانما يريد انك تفسق وتفعل مع عبادة تكراهي فسق
 لان عبادة تكراهي فسق انتهى **وظاهر كلام** النووي في شرح مسلم
 يوافق ذلك فانه لما ذكر الحديث قال وهذا مما عده العلماء
 من المشكلات فان مذهب اهل الحق ان المسلم لا يكفر بالمعاصي
 كالقتل والزنا وكذا قوله لاجنبا يا كافر من غير اعتقاد بطلان
 دين الاسلام ثم حكى في رواية الاحاديث وجوبها **احدها** انه
 محمول على المستحل ومعنى باء بها بكلمة الكفر وكذا احارت عليه في
 رواية ابي رجعت عليه كلمة الكفر فباء وحار ورجع ببعض
الثاني صحت عليه تقييده لاجنبا ومعصية تكفيره **الثالث**
 انه محمول على الخوارج الكفرة المومنين وهذا نقله القاضي عياض عن
 مالك وهو ضعيف لان مذهب الصحيح المختار الذي قاله الاكثر و
 المحققون ان الخوارج لا يكفرون كسائر اهل البدع **الرابع** معناه
 انه يقول ال الكفر فان المعاصي كما قالوا يريد الكفر ويخاف على المكفر
 منها ان يكون عاقبة شومها التصير الكفر وتبين في رواية ابي
 عوانة في مستخرجهم على مسلم فان كان كما قالوا والافقد باء الكفر
الخامس فقد رجع بكفره وليس الرجوع حقيقة الكفر بالتكفير
 كونه جعل احضاره الموع من كافر فكانه كفر بنفسه اما انه لانه
 كفر من هو مثله واما لانه كفر من لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان